حقوق المرأة والشبهات حوله

حسنيدا بنت حاج محمد حلفي

جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية

حقوق المرأة والشبهات حوله

حسنيدا بنت حاج محمد حنفي
(الرقم الجامعي P٠٠٠١٩٩)

بحث مقدم لنيل درجة الإجازة العالية فى
دراسات القرآن والسنة

Perpustakaan KUIM
1000012603

كلية دراسات القرآن والسنة
جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا
كوالا لمبور

فبراير ٢٠٠٣

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف ، أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي ، أما المقتطفات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث .

التاريخ : فبراير ٢٠٠٣

التوقع : Zuraid

الإسم : حسنيدا بنت حاج محمد حنفي

الرقم الجامعي : P٠٠٠١٩٩

العنوان : نومبر A١ ، ياياسن الخيرية ،

كمفوغ فيسغ، ٠٩٢٠٠،

كوفغ ، باليغ ، قدح دار الأمان .

الشكر و التقدير

في نهاية بحثي هذا لا يسعني إلا أن أشكر الله سبحانه و تعالى أولاً على توفيقه وهدايته إلي إلى طريق الخير و العلم و تيسيره لي في إتمام هذا البحث فأشكره وأحمده على منه وجوده وكرمه سبحانه وتعالى لما أتقدم على الشكر الجزيل إلى جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا لتقديمها كل التسهيلات اللازمة لنا في دراستنا للعلوم الشرعية الطيبة .

كما وأشكر كلية دراسات القرآن و السنة التي درست فيها تلك العلوم ، وأتقدم بخالص الشكر إلى الأستاذ الفاضل إحسان موسى الربيعي على تفضله بالإشراف على بحثي هذا ولما أبداه من ملاحظات وتوجيهات وتصويبات على البحث ، حيث لم يأل جهدا في إظهار البحث كما هو عليه ، من بداية بحثي هذا حتى نهايته فجزاه الله خير الجزاء.

وكما أشكر جميع المحاضرين في الجامعة على مساعدتنا وتعليمنا ، وأشكر أسرتي جميعا على صبرهم و عونهم لي وأشكر كل من له فضل علي وكل من أبدى لي مشورة أو نصحاً جزا الله الجميع عني و عن الإسلام و العلم خير الجزاء .

ABSTRAK

Kajian ini adalah mengenai hak-hak wanita dan persamaannya dari segi hak dengan lelaki.Kajian ini bertujuan untuk memahami hak-hak wanita didalam islam yang mempunyai taraf yang sama dengan hak – hak lelaki. Seterusnya untuk memperolehi data,beberapa teknik kajian telah digunakan iaitu kajian di perpustakaan , internet dan meneliti dokumen yang berkenaan.Hasil kajian telah menunjukkan bahawa Islam telah menggariskan beberapa hak kepada wanita yang mempunyai persamaan dengan hak lelaki.Hak - hak tersebut ialah hak untuk berpolitik , hak untuk mendapatkan pendidikan,hak untuk bekerja dan hak wanita kepada suaminya di dalam perkahwinan.

ABSTRACT

This research project is focused on the right of women, the equality to the right of men. The study sought to understand the rights of women, which have the same level with the right of men in Islam. Subsequently, the tools employed for data gathering purpose were library research, Internet and reviewing relevant documents. The findings indicate that Islam as granted a certain right to women ant the right are equal to the right of men. These rights were the right to position in administration and politics, right to education, right to employment and the right for husband in marriage.

ملخص البحث

هذا البحث يتحدث عن موضوع حقوق المرأة والشبهات حوله . وفي هذا البحث بينت حقوق المرأة كما أقرها الباري عز وجل في كتابه الكريم ، وبينها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته المطهرة ، وبينت فيه أن على المرأة أن تفهم حقوقها فى الإسلام وأن الشبهات حول ذلك لاأساس لها ، وإنما في الإسلام المرأة مثل الرجل .

والمنهج المتبع فى هذا البحث هو الدراسة المكتبية ، من خلال المكتبات ، وشبكة الإنترنيت .

وقد بينت هذه الدراسة إن حقوق المرأة فى الإسلام ، لاتختلف عن حقوق الرجال في كل شيء حتى في الحقوق السياسيسة ، وحق التعليم ، والحق فى العمل وحق اختيار الزوج للزواج ، وغيرها .

فهرس

موضوع	صفحة
إقرار	ا
الشكر والتقدير	ب
ABSTRAK	ت
ABSTRACT	ث
ملخص البحث	ج
فهرس	ح
مقدمه	١
الفصل الأول : أصل الإنسان وصور من حياة المرأة في الماضي	**٤**
المبحث الأول : الأصل الذى خلق منه الإنسان	٤
المبحث الثانى :حالة المرأة قبل الإسلام	٧
المبحث الثالث : صور من امتهان المرأة فى الجاهلية	١٨
المبحث الرابع : المرأة في نظر الإسلام	٢١
الفصل الثاني : حقوق المرأة المسلمة	**٣٠**
المبحث ألأول : الحقوق السياسية للمرأة	٣٢
المبحث الثانى : حق المرأة فى العمل	٤٠
المبحث الثالث : حق المرأة فى التربية والتعليم	٤٤
المبحث الرابع : حق الزوجة على زوجها	٤٧

الفصل الثالث : الشبهات حقوق المرأة ٥٣

المبحث ألأول : حالة عدم المساواة بين المرأة والرجل في الميراث ٥٣

المبحث الثانى : حول القول بتعدد الزوجات فى الإسلام ٥٥

المبحث الثالث : حول عدم مساواة المرأة في نصاب الشهادة ٥٧

المبحث الرابع: حول القول باستثناء الرجل بالطلاق في الإسلام دون المرأة ٥٩

الخاتمة ٦١

قائمة المراجع والمصادر ٦٢

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الهادى الى سبيل الرشاد، الذى خلق الانسان وعلمه البيان وأنعم علينا بنعم كثيرة لا تحصيها الأعداد. وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له المتره عن الصحابة والأولاد، شهادة ادخرها ليوم الميعاد، واستعين به على الكرب والشدائد. وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذى جعله الله بركة ورحمة للعباد.

إن حقوق المرأة هى قضية كل مجتمع فى الماضى والحاضر . والمرأة تشكل نصف المجتمع ، وأجمل ما فيه من حيث العواطف والمشاعر ، وأعقد ما فيه من حيث المشكلات . ومن ثمة كان من واجب المفكرين أن ينظروا فى قضيتها دائما على أساس أنها قضية المجتمع .

وموضع حقوق المرأة كان وسيبقى عنوانا هاما ، تدور حوله المناقشات ، ولعل أخطر ما يمس هذا الموضوع هو تحديد المنطق او الاساس الذي يرجع إليه فى تحديد حقوق المرأة وحل مشكلاتها الحيوية . تقوم حقوق المرأة على اساس ما أجملته الشريعة الإسلامية . بأن المرأة إنسان تلتقى مع الرجل فى الوحدة الإنسانية، وأنها مكلفة بالإيمان بالله تعالى ربا واحدا ، وفى كل ما أمر به ونهى عنه ، لأنها مسؤولة مثل الرجل تماما فى الحساب والجزاء بالجنة او النار يوم القيامة.

وقد منح الإسلام المرأة ابتداء حقوق كثيرة بدون طلب منها وبدون جمعيات نسويه وفى هذا البحث أبين أهم حقوق المرأة التى يكثر الجدل حولها ، وهى فى السياسة ، وفى العمل وفى التربية وغيرها .

وفى هذا البحث سأبين الشبهات حول حقوق المرأة التي قد يسميها البعض عدم مساواة المرأة في بعض الحقوق مع الرجل بنص القرآن والحديث .

ومنهج البحث هو الدراسة المكتبية من خلال مراجعة المكتبات الجامعية ، مثل مكتبة الجامعة الوطنية بماليزيا (UKM) ، وجامعة ملايا (UM) ومكتبة جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا (KUIM)وغيرها من المكتبات. كما استعنة بشبكة الإنترنيت للحصول على بعض المعلومات .

أما أسباب إختيار هذا البحث لأنني أريد أن التعريف بحال المرأة قبل الإسلام وبعد الإسلام وحقوق المرأة التي أقرها لها والشبهات التي تدور حولها والتي يروج لها أعداء الإسلام بغرض الإساءة لهذا الدين العظيم الذي حفظ لكل مخلوق حقه في كل شيء .

وقد قسمت البحث إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول : وقد تكلمت فيه عن أصل خلق الإنسان من الرجل والمرأة وعن حال المرأة في الماضي قبل الإسلام والمرأة عند غير المسلمين وحالها الذي كان أسوأ حال يعيشه الإنسان ، وبيان ذلك لغرض إثبات صحة منهج الإسلام في ذلك .

والفصل الثاني : وقد تكلمت فيه عن حقوق المرأة في الإسلام وما أوجب لها منها على الرجل ، وحقوقها الأخرى التي أوجبها لها الإسلام كالحقوق السياسية والحقوق التعليمية ، وحقها في العمل والحياة بحرية وكرامة بعيداً عن الامتهان والظلم ، كما بينت أهم حقوقها وهي حقوقها كزوجة على زوجها التي يجب عليه أن يؤديها لها لتحفظ حياتها وكرامتها وتشعر بإنسانيتها التي لم تثبت إلا في منهج الإسلام العظيم .

والفصل الثالث : وقد تكلمت فيه عن الشبهات التي تدور حول حقوق المرأة في الإسلام ، والتي يروج لها أعداء الإسلام أو المسلمين الذين لايعرفون الإسلام وتعاليمه فيها ، وقد بينت بطلان هذه الشبهات ، وأنها لا تنقص من هذا المنهج العظيم ، وأن المرأة لا تعرف نفسها إلا في الإسلام الحنيف ، ولايوجد منهج يحفظ لها حقوقها كما حفظها لها الإسلام .

والخاتمة وقد ضمنتها بعض النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث وبعض التوصيات التي يجب التنبيه إليها لما يخدم مصلحة المرأة والمجتمع .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين .

الفصل الأول

أصل الإنسان وصور من حياة المرأة في الماضي

المبحث الأول : الأصل الذى خلق منه الإنسان

المبحث الثانى :حالة المرأة قبل الإسلام

المبحث الثالث : صور من امتهان المرأة فى الجاهلية

المبحث الرابع : المرأة في نظر الإسلام

وفي مثل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١) .

وقد كان من مرفوع الاشتراك في تلك العنصرية الإنسانية أن سمي الرجل والدا،والمرأة والدة ، وجاءت التعاليم القرأنية بوضعهما معا موضع التكريم والإجلال ، وما كانت الوصايا الكثيرة التي تحث على الإحسان للوالدين إلا أثر لهذا الأصل الذي قرره القرأن في أصل الإنسان وتكوينه (٢) .

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا﴾ (٣).

والقرآن لا يقف في هذا المقام عند حد التسوية بين (الولدين) في واجب الإحسان والإجلال ، بل خطوة ثانية فيرشد إلى ما للولدة من جهود مضنية في تربية اللأبناء ، ليس

---

١ .سورة الحجرات / ٤٩ / الأيات ١٣.

٢. البغا مصطفى ديب ،١٩٩٧م ، نظام الإسلام فى العقيدة والأخلاق والتشريع ،ط ١ ، دار الفكر المعاصر ،بيروت – لبنان ، صفحة ٢٥٥ – ٢٥٦

٣. سورة ألنساء / ٤/ الأيات ٣٦ .

شيء منها للوالد ، وترى ذلك في مثل قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾(١).

وفى قول الرسول عليه الصلاة والسلام جوابا عن سؤال رجل : من أحق الناس بحسن صحابتي يا رسول الله ؟ قال : امك ، قال الرجل :ثم من ؟ قال : امك ، قال : ثم من ؟ امك، قال ثم من ؟ قال : أبوك (٢) .

---

١. سورة لقمان /٣١/ الأيات ١٤ .

٢ . ابن ماجه ، محمد بن يزيد ، ت ٢٧٣ ، **سنن إبن ماجه** ، من كتاب الأدب ، باب بر الوالدين، ص ١٢٣ ، الترمزي ،أبو عيسى بن سورة السلمى ، ت ٢٧٩ ، سنن الترمزي من جامع الصحيح وهو **سنن الترميزي** من كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى بر الولدين ، ص ١٤٦ .

المبحث الثانى

حالة المرأة قبل الإسلام

أولا : عند الاغريق:

كانت المرأة تعد من المخلوقات المنحطة التى لا تنفع لغير دوام النسل وتدبير المترل ، فإذا وضعت المرأة ولدا دميما قضوا عليها ، وكانت تؤخذ المرأة الولود من زوجها بطريق العارية لتلد للوطن أولادا من رجل آخر ، ولم ينل فى دور ازدهار الحضارة اليونانية الحظوة من نسأ إلا سوى بنات الحب واهوى .

وكانت نظرة أرسطوا إليها قلما تعلو نظرته إلى العبيد ، فالمرأة فى اعتقاده كائن ناقص ضعيف إلارادة وليس فى وسعها الرقى إلى مراتب الإستقلال والحياة المترلية حياتها المثالية ، ومن الخطأ رفعها إلى قدر الرجال كما حاول أفلاطون فى كتاب { الجمهورية } فقال: شجاعة الرجل فى الإمرة ، وشجاعة المرأة فى تأديه الأعمال الوضيعة. صمت متواضع هو شرف المرأة (١) .

---

١. العفيفى ، طه عبدالله ، **الحقوق الإسلامية** ، ط ٢ ، دار القلم للتراث ، بيروت ، ج٤ ، ص ٢٦٥.

ثانياً :عند اليهود :

كان بعض الطوائف يجعلون البنت فى مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق فى أن يبيعها وهى قاصر ، و لم تكن لترث ألا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين ، وجاء فى سفر الجامعة : درت أنا وقلبى لأعلم ولأبحث ولأطلب حكمة وعقلا ، ولأعرف الش أنه جهالة ، والحماقة أنها جنون ، فوجدت أمر من الموت ، المرأة التى هى شباك، وقلبها سراك ، ويدها قيود .

رجلا واحدا بين ألف وجدت ، أما امرأة فبين كل أولئك لم أجد.

والمثل الصينى : انصت لزوجتك ولا تصدقهما .

والمثل الروسى يقول : لا تجد فى كل عشر نسوة غير زوج واحدة .

والمثل الإيطالى يقول : الماز للفرسس الجواد الجموح ، والعصا للمرأة الصالحة والمرأة الطالحة .

والمثل الأسبانى يقول : احذر المرأة الفاسدة ولا تركن إلى المرأة الفاضلة (١) .

ثالثا : عند الهنود :

جاء شرائع الهند أن الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعى والنار خير من المرأة . وجاء فى شريعة (مانو) الهندية : تخضع المرأة فى طفولتها لأبيها ، وفى شبابها لزوجها ، وفى تأيمها

---

١. العفيفي ، **الحقوق الإسلامية** ، ج ٤ ، صفحة ٢٦٥ – ٢٦٦ .

لأبنائها ، وفى ثكلها لأقرباء بعلها ، ولا يجوز ترك أمرها لها . وفيها ايضا : تعد المرأة زانية إذا خلت بالرجال مدة تكفى لا نضاج بيضة .

رابعا: عند الرومان:

كانت المرأة تعتبر متاعا مملوكا للرجل وسلعة من السلع الرخيصة يتصرف فيها كيف يشاء ، ويملك من أمرها ما يريد حتى الحياة كانت مملوكة لأبيها ، ثم لزوجها ، ثم لبنيها ، وكان ملكهم إياها تاما كملكهم للرقيق والحيوان والجماد ، وكان ينظر إليها على أنها مثار الشهوة ، وأنها شيطانة ، وأنها رجس ، وأنها لا سلطان لها على أنوثتها ،وحسبنا على ما وصلت إليه المرأة الرومانية من الاهانة والازدراء ، اجتماع مجمع روما للبحث فى شئون المرأة فقرر : أنها كائن لا تفس له ، وأنها لن ترث الحياة الأخوية ، وأنها رجس ويجب ألا تأكل اللحم وألاتصحك وألاتتكلام ، وعليهم أن تقضى جميع أوقتها فى الخدمة والخضوع .

وبلغ من احتقارهم إياها أن منعوها من الكلام ، فكانت المرأة من أدنى الأسر إلى أرقاها تسير فى الطريق ، وتعمل فى بيتها ولا تنبس بكلمة ، وإذا تكلمت فيايلها لأن كلامها أداة للاغراء ، وكأن الله حرمها أن تنطق بخير أو تدل عليه [1] .

---

١. العفيفي ، **الحقوق الإسلامية** ، ص ٢٦٦.

ومن هذا القبيل أن تقدم بعض أعضاء مجلس التربيون الروماني بقانون يحرم على المرأة التملك لأكثر من نصف أوقية من الذهب ، وأن تلبس ثيابا مختلفة اللون ، وأن تركب عربات إلى مدى ميل من روما إلى فى بعض الحفلات العامة (١) .

وقديما قال (كراى سوستلم) الذى يعد من كبار أولياء المسيحية ، فى شأن المرأة : هى شر لابد منه ، وسوسة جبلية وآفة مرغوب فيها وخطر على الأسرة والبيت ومحبوبة فتاكة ، ورزء مطلى ممرء .

ولقد كان بعض الشعوب يستحسن من المرأة التى مات زوجها أن تقتل نفسها بعده ، فكانت الزوجة المسكينة تلقى بنفسها من مكان عال ، فيندق عنقها ، أو تتحطم ضلوعها ، وكانت ربما أحرقت نفسها فى النيران التى تحرق بها جثة زوجها الميت .

وما زال هذا االحكم القاسى مطبقا فى بعض الشعوب ، وإن كانت المرأة قد تخففت من الموت المادى إلى نوع من أنواع الموت المعنوى ما ارتضت أن تعيش بعد زوجها ورضى

---

١. شحاتة، عبد الفتاح ، ٢٠٠١م ، **تاريخ الأمة العربية** ،ط ٣ ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، ج ١ ، ص ١٥٠.

المجتمع لها ذلك ولكن على شريطة أن تحلق رأسها أو تجدع أنفها أو تصلم أذنها ، أو تشوه وجهها لكى تضمن ألا ينظر الرجال إليها بعد زوجها .

خامسا : عند اليونان :

كانت المرأة فى المجتمع اليوناني ليس لها دور فى حضارته ، إذ كانت معزولة عن المجتمع، تعيش فى أعماق البيوت ، فقد كانت عندهم كسقط المتاع تباع وتشترى فى الأسواق ، وهي مسلوبة الحرية فى كل ما يرجع إلى حقوقها المدينة ، بل وصل الأمر ببعض مفكريهم أن يقولوا (يجب أن يحبس اسم المرأة فى البيت كما يحبس جسدها).

كما أبقوها طيلة حياتها خاضعة لسلطان رجل وكلوا إليه أمر زواجها ، فهو يقرر ما شاء في حياتها كلها ، ولا تستطيع أن تتصرف بدونه ، وكانت نظرتهم إلى الزوجية على أنها وظيفة لا ستيلاد الأطفال ، لا تعلو كثيرا عن وظيفة الخدم في البيوت . ولهذا كانت الزوجة تنتقل من بيت أهلها لا لتكون سيدة البيت فى بيت زوجها ، بل لتؤدي فيه إلى جانب الخادم وظيفتها في استيلاد الأطفال وحضانتهم . وفي أوج مدينة اليونان تبذلت المرأة ، واختلطت بالرجال في الأندية والمراقص ، فشاعت الفاحشة ، حتى أصبح الزنى أمرا غير منكر ، وغدت

دور البغايا مراكز للسياسة والأدب . وعترفت ديانتهم خضوعا لأهواء الناس ولشهواتهم بالعلاقة الآثمة بين الرجل والمرأة (١).

سادسا : عند الفرنسيين :

فحسبك ان تعلم أنهم قد عقدوا سنة ٥٨٦ م اجتماعا فى بعض ولا ياتهم ثم أخذوا يبحثون : أتعد المرأة إنسانا غير إنسان ؟ وكان ختام البحث أن قرر المجتمع أنها إنسان ولكنها مخلوقة لخدمة الرجل . وقال {لوفى}إن المرأة شر لابد منه ، ونكبة تنساق إليها النفوس ، وبلاء لا مهرب منه ، وبرق خلب ومرض عضال (٢) .

وليس هذا معناه أن جميع الأمم قد ظلمت المرأة وبخمسا حقها ، فإن المصريين والبابليين قد أكرموا المرأة فى بعض حقب التاريخ ، وإليك ما نالته المرأة المصرية والبابلية قبل الإسلام .

سابعا :عند قدماء المصريين :

لم تكن المرأة عند جميع لأمم مظلومة بل كانت عند المصرييين والبابلين ذات مكانة سامية .

---

١. زرزور ، عدنان ، **نظام الأسرة فى الإسلام** ، ط ٣ ، مكتبة الفلاح ، الكويت، صفحة ٢٣- ٢٤ .

٢. شحاته ، **تاريخ الأمة العربية** ، ج ١، ص ١٥٣.

فالمصريون كانت للمرأة عندهم مكانة سامية ، ويتجلى هذا فى عبادة { ايزيس} آلهة الأمومة والحب والجمال ورمز القمر (١) .

وهى تمثل الخصب كما تمثله المرأة ، واضطلعت المرأة المصرية كذلك بأعباء الملك وجلست على كرسى العرش ، وأول ملكة تصدرت التاريخ هى (حتشبسوت). ولاعتبار المرأة مخلوقا ساميا فقد أحسنت إليها قوانين الحضارة المصرية حتى لنرى ذلك واضحا فى وصايا حكمائهم وكتابهم ، وقد عثر على أوراق بردى قرب طيبة فيها نصائح (طاحوتب) – بتاح حوتب – جاء فيها (إذا أصبحت رجلا ذا مركز ، فأقم لك – أى تزوج – وأحب زوجك فيه حبا خالصا ، أعطها كفايتها من الطعام واللباس واشتر لها العطر وأعد لها الزيت لأن فيه سفاء أعضاء جسمها ، واجعلها سعيدة ما دمت حيا ، فإن المرأة لزوجها ينعكس فيها ما يبذله فى سبيل سعادتها ، لا تكن خشنا فى بيتك فاللين يحرك قلب المرأة والغلظة تنفرها).

ثامنا : المرأة عند البابليين :

لم يكن مركز المرأة أقل من مركز المرأة المصرية القديمة أن لم يكن أرقى . ففى سنة ٢٣٥٠ قبل الميلاد استطاع { حمورابى} أن يشرع للمرأة قانونا يرتفع بمنزلتها إلى الدرجة العظمى من

---

١. العفيفي ، **الحقوق الإسلامية** ، ج٤ ، ص ٢٩٧- ٢٩٨ .

الاستقلال والحرية ، ونص على { أن الزواج ليس إلا تعاقدا بين الجل المرأة ، وأنه ليس للرجل أن يتزوج بأكثر من واحدة ما لم تكن عاقرا أو مريضة بمرض لا أمل فى الشفاء منه }،والرجل مسؤل عن ديونها التى تستدينها ، وعن البيت الذى تأوى إليه ، وعن الميراث الذى يخلفه لها ولأولادها . وكانت مساوية للذكر فى الميراث ، وكان الطلاق مباحا بيد الرجل فإذا طلق الرجل امرأة كان تختضن أولادها ، فإذا أثبت الزوج أنها شريرة استطاع أن يترلها مترلة الإماء، وكان للمرأة أن تقاضى الرجل إذا شاءت ، فإذا أرملت استطاعت أن تحل محل زوجها فى ملكبة الأرض والوصاية على أولادها ، وكان للنساء الحق فى أن يكن قاضيات وحاكمات وشاهدات وكاتبات ، كما لهن الحق فى الانتظام فى سلك الكهان (١) .

تاسعا : المرأة فى جاهلية العرب

فقد لا قت تكريما قليلا جدا فى بعض الأحيان وعند بعض العرب ،أما الأكثرية الساحقة وفى أكثر الأحيان فقد ظلمت كثيرا . وإليك بعض الأمثلة ، التى من أهمها ، وأبشعها ، بل : وأقساها (الوأد) فقد كان مولد البنت عند بعض قبائل العرب يجلب معه الحزن والخزى ويتبعه الوأد المهين .

---

١ . شحاته ، **تاريخ الأمة العربية** ،ج ١ ، ص ١٥٠ .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيم. يَتَوَارَى مِنْ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (١) .

ويقول الإمام القرطبى : أخبر بخسرانهم لو أدهم البنات وتحريمهم البحيرة وغيرها بعقولهم فقتلوا أولادهم سفها خوف الإملاق ، وحجروا على أنفسهم فى أموالهم ، ولم يخشوا الإملاق فأبان عن تناقضهم فى رأيهم .ثم يقول رحمه الله بعد ذلك : قلت : إنه كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق كما ذكر الله عزوجل فى غير هذا الموضوع ، وكان منهم من يقتله سفها بغير حجة لهم فى قتلهم ، وهم : ربيعة ، ومضر ، وكانوا يسقتلون بناتهم لأجل الحمية .

وروى أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يزال مغتما بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول صلى الله عليه وسلم : (ما لك تكون محزونا) ؟ فقال : يا رسول الله ...إنى أذنبت ذنبا فى الجاهلية فأخاف أن لا يغفره الله وإن اسلمت . فقال له :(أخبرنى عن ذلك) ، فقال : يا رسول الله .. إنى كنت من الدين يقتلون بناتهم ، فولدت لى بنت فتشفعت إلى امرأتى أن أتركها فترقتها حتى كبرت وصارت من أجمل النساء

---

١. سورة النحل/ ١٦ / الأيات ٥٨ - ٥٩ .

فخطبوها ، فدخلتنى الحمية و لم يحتمل قلبى أن أزوجها أو أتركها فى البيت بغير زوج . فقلت للمرأة : إنى أريد أن أذهب إلى قبيلة كذا وكذا فى زيارة أقربائى فابعثيها معى ، فسرت بذالك وزينتها بالثياب والحلى وأخذت على المواثيق بألاأخونها ، فذهبت بها إلى رأس بئر فنظرت فى البئر ، ففطنت الجارية أنى أريد أن ألقيها فى البئر ، فالتزمتنى — أى احتضنتنى — وجعلت تبكى وتقول : يا أبت ....اي (أى شىء) تريد أن تفعل بى؟ فرحمتها ، ثم نظرت فى البئر فدخلت على الحمية ، ثم التزمتنى وجعلت تقول : يا أبت ....لا تضيع أمانة أمى ، فجعلت مرة أنظر فى البئر ، ومرة أنظر فى البئر ، ومرة أنظر إليها فأرهمها حتى غلبنى الشيطان وأخخذتها وألقيتها فى البئر منكوسة ، وهى تنادى فى البئر : يا أبت قتلتنى.

فمكثت هناك حتى إنقطع صوتها فرجعت ، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وقال { لو أمرت أن أعاقب أحدا بما فعل في الجاهلية لعاقبتك }(١) .

وكانت المرأة تقسو على البنت فى الجاهلية كما يقسو الرجل ، وقال بنو تميم النعمان فى النساء ، فحكم النعمان أن يجعل الرأي فى ذلك إلى النساء ، فأية إمرأة إختارت زوجها ردت إليه ، فاختلفن فى الخيار ، وكانت فيهن بنت قيس بن عاصم فأختارت سابيها عمرو بن

---

١ . العفيفي ، طه عبد الله ، **الحقوق الإسلامية** ، صفحة ٢٦٨ — ٢٧٠ ..

المشمرج على زوجها ، فنذر قيس أن يدس كل بنت تولد في التراب ، فوأد بضع عشرة بنتا ، وقتدى به غيره من بنى تميم (١)، و لم تكن مهانة المرأة فى جاهلية العرب وافقه عند الوأد ، بل كانت المهانة نشمل كل جوانب حياة المرأة .

---

١. شحاتة ، عبد الفتاح ،**تاريخ الأمة العربية** ، ج١ ص ١٦٨ .

المبحث الثالث

صور من امتهان المرأة فى الجاهلية

كما نعرف قبل الأسلام هناك صور كثيرة للإمتهان المادى والأدبى للمرأة فى الجاهلية ، منها :

حرمانها من الميراث :

ذكر القرطبى فى التفسير : كانوا فى الجاهلية لا يورثون النساء ، ولا الصغير وإن كان ذكرا ويقولون : لا يعطي إلا يعطى من قاتل على ظهور الخيل ، وطاعن بالرمح ، وضارب بالسيف وحاز الغنيمة (١) .

حرمانها من المهر :

جاء فى التفسير القرطيي : وكان الولى يأخذ مهر المرأة ولا يعطيها شيئا . وجاء فى روايته عن روايته عن الكلبى : إن أهل الجاهلية كان الولى إذا زوجها فإن كانت معه فى العشيرة لم يعطها من مهرها كثيرا ولا قليلا ، وإن كانت غربية حملها على بغير إلى زوجها و لم يعطيها شيئا غير ذلك البعير (٢) .

---

١. القرطبى ، الإمام عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح ، **تفسير القرطبي** ، ج ٥، ص ٤٦ ، رشيد رضا ، **تفسير المنار** ، ج ٤ ، ص ٣٩١ .

٢. القرطبى ، **تفسير القرطبى** ، ج ٥ ، ص ٢٣ .

تعدد الزوجات بلا حدود في الجاهلية

وقد كان الرجل يجمع فى عصمته ما يشاء من الزوجات بدون تحديد عدد ، وكثيرا ما كان يفعل ذلك ويجوز على بعض أزواجه كوسيلة من وسائل المكليده أو للابتزاز والمضارة ، وقل أن اهتم الأزوج للعدل بين زوجاتهم على ما يمكن أن يستفاد مما ورد فى القرأن الكريم من علاج لهذه لهذا الحيف (١) .

الطلاق بلا حدود :

فلم يكن للطلاق حد يلتقى إليه : فقد روى عن ابن جرير الطبرى ، فى تفسير قوله تعالى :

﴿ **الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ** ﴾ (٢) .

وأن أهل الجاهلية والإسلام قبل نزولها لم يكن لطلاقهم نهاية تبين بالإنتهاء إليها المرأة ، وما راجعها فى عدتها .

وقيل أن الرجل قبل الإسلام كان يطلق الثلاث والعشرة ، ثم يراجع ما دامت فى العدة (٣).

---

١. دروزة ، لمحمد عزه ، ١٩٩٨، **المرأة فى القرأن والسنة** ،ط ١ ،دار الصحوة ، بيروت ، ص ١٦ .

٢. سورة البقرة / ١ / الأية ٢٢٩ .

٣. شحاته ، **تاريخ الأمة العربية** ، ج ١، ص ١٨٨.

الطلاق مع العضل :

وكان الطلاق بيد الرجل فإذا أراد مفارقة زوجته قال لها : ألحقى بأهلك ، وإذا أراد مراجعتها بعد ذلك راجعتها ما دامت فى العدة ، وكثيرا ما كانوا يرجعون المرأة فى نهاية عدتها اضرارها وحرمانا لها من الزوج بالغير ، كان ذلك لهم بغير حد يقفون عنده.

الإيلاء :

وهو نوع من أنواع الطلاق ، فقد كان الرجل يحلق ألا يقرب زوجته . وكان الإيلاء فى الجاهلية السنة والسنتين (١) .

الظهار :

وهو أيضا نوع من أنواع الطلاق ، كان يقول لزوجته : أنت على كظهر أمى أو كبطنها أو كفنخذها أو كظهر أختى أو ما شابه ذلك . وكانت الزوجة تحرم على زوجها تحريما أبديا.(٢)

---

١. العفيفي ،**حقوق المرأة** ، ص ٢٧٣ .

٢ . شحاته ، عبد الفتاح ، **تحرير الأمة العربية قبل ظهور الإسلام** ، ج ١ ، ص ١٨٩ .

المبحث الرابع

المرأة في نظر الإسلام

قد بين القرأن الكريم الكثير من شؤون المرأة في أكثر من عشر سور ، منها سورتان عرفت إحدهما بسورة النساء الكبرى ، وعرفت الأخرى بسورة النساء الصغرى ، وعرض لهما فى سور : البقرة ، والمائدة ، والنور، والأحزاب ، والمجادلة ، والممتحنة ، والتحريم .

وقد دلت هذه العناية الإلهية على المكانة التي ينبغي أن توضع فيها المرأة في نظر الإسلام، وإنها مكانة لم تحظ المرأة بمثلها فى شرع سماوي سابق ولا في مجتمع إنساني ، تواضع عليه الناس فيما بينهم ، واتخذوا له القوانين والأحكام .

وعلى الرغم من هذا فقد كثر كلام الناس حول وضع المرأة في الإسلام ، وزعم زاعمون أن الإسلام اهتضم حقها وأسقط مترلتها ، وجعلها متاعا في يد الرجل يتصرف فيها كلما شاء بما شاء ، يزعمون هذا القرأن هو الذي يقول : ﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾ (١) .

---

١. سورة البقرة / ٢ / الآية ٢٢٨ .

والحقيقة أن المسألة لا ترجع إلى حق يريدون تقريره ، أو باطل يريدون تزييفه ، وإنما هى العصبية الدينية ، أو الفتنة بالتقليد الأجنبي ، عن طريق استحسان ما يستحسنه القوي ولو كان قبيحا منكرا ، واسقباح ما يستسنه الضعيف ولو كان حسنا معروفا ، وهذا شأن درجعليه الناس في استحسان ما يستحسنون ، واستقباح ما يستقبحون .

أولاً : متى بدأت فكرة حقوق المرأة ؟

لم يعرف العالم قبل أواخر القرن التاسع عشر الميلاد اصطلاحا خاصا بحقوق المرأة فى الإسلام، ذلك أن هذا إصطلاح يشعر بتميز المرأة واختلافها عن الرجل فى الحقوق الممنوحة لكل منها. والحق ، أن الإسلام أعطى الإنسان كجنس بصرف النظر عن الذكورة والأنوثة . الحقوق التى تليق بكرامته الأدمية ، ولذا لم تكن مسألة حقوق بالقضية التى يثور حولها الحديث .ولما بدأ عهد النهضة الأوروبية الحديثة ، وعرفت الورأة الغربية طريقها إلى الوظيفة والعمل خارج البيت مدفوعة بعوامل وظروف خاصة تكتف عملها ، فإذا بها تنال من الحقوق من حيث الأجر والمعاملة دون ما يناله شريكها فى العمل انطلاقا من نظرة المجتمع الأوروبي إلى المرأة على أنها مخلوق أقل شأنا من الرجل . ولا تزال المرأة الأوروبية إلى يومنا تعانى من هذا التمييز فى

المعاملة ، من أجل هذه الاعتبارات قامت المرأة الأوروبية مطالبة بحقوقها وبإنصافها فى امتيازات العمل أسوة بالرجال (١) .

وبعد أن أخفق الاستعمار العسكري فى الوصول إلى أغراضه فى إضعاف هذه الأمة بإمانة عقيدتها فى النفوس ، لجأ إلى سلاح الغزو الفكري ، وبدأ أساطينه ببث سمومهم حول الفكرة الإسلامية ، والنظام الإسلامى بالانتقاص والتسوية وإثارة الشبهات . ومن القضايا التى اتخذوها هدفا لسهامهم الخبيثة قضية حقوق المرأة ، وإظهار المرأة المسلمة على أنها مزدرة مهدرة الكرامة والحقوق ، فى حين وصلت صنوها فى الغرب إلى حقوقها التى تعلي شأنها ، وتعزز من مكانتها الاجتماعية ، ولقد صادفت هذه الدعوات المغرضة رواجا وقبولا لدى الأوساط المضبوعة بالفكري الغربي ، والتى ترى فى كل ما عند الغرب من نظريات ومبادىء أمرا جديرا بالأخذا به والمصير إليه لأنه ثمرة التقدم ، ومظهر الرقي الحضارة ، وساعد على ذلك فراغ هؤلاء من الرصيد الاعتقادي ، والمحتوى الفكري الذي يمكنهم من مناقشة هذه الدعوات ، لذا قامت هيجة الشرق رافعة لواء المطالبة بحقوق المرأة المسلمة ، وإنصافها ، وتحريرها ، على لسان قاسم أمين وهدى شعروي وأمثالهم .

---

١. محمد عقلة ، ١٩٩٨ ، **نظام الأسرة فى الإسلام** ، ط١ ، مكتبه الرسالة الحديثة ، عمان ، الأردن ، ج ٢ ، ١٨٩ .

إن الإسلام يؤمن ، ويقرر المبادىء ، ويسن الخطوات العملية لبلوغ الرجل والمرأة مصاف القى والحضارة والتقدم ، ولكنه على ضوء استقلاله وتفرده عما سواه من المبادىء التى عرفها البشر يضع مفهوما خاصا بالتفحضر والرقي الذي يطلع أن تبللغه المرأة (١) .

المدينة التي يراها الإسلام هي علم ومعرفة ، ووضع للحق في نصابه ، وحضارة الإسلام وضوح في التفكير والمعرفة قبل أن تكون بناء ماديا ، الحضارة ليست هذا العري الفاضح فى عالم المرأة . تلك الحضارة التى نبذتها هذه الطليعة من المسلمات اللواتي يرتدين ثياب الإسلام ، ويأخذن بكتاب الله وسنة رسوله . المدينة علم وتحصيل ومعرفة ، والحضارة صناعة وإقتصاد ورقي بالمجتمع ، وتقدم بالبلاد ، وتثبت في العقيدة وليست الحضارة ثيابا مستوردة من أسواق الغرب ، ولا خمرا تشرب ، أو ورقا يلعب ، ولا بأن ترمي المرأة بيان الإسلام ، وبكرامة الإسلام خلف ظهرها ، وبأن تبرأ من الفضيلة ، فهذه انحراف وتحزير ، وزيغ وضلال .

والحضارة والرقي بالنسبة للمرأة المسلمة مسؤولية ، عن بناتها كي لا يخرجن سافرات ، وعن زوجها كي لا يهجر سلوك الإسلام ، وعن ولدها كي لا يلبس ملابس النساء ، وعن مجتمعها كي لا يضيع في المجتمعات ، فلا يعود له أثر يعرف به . هي مسؤولة عن ذلك لأن مهمة إعادة الشاردين عن الطريق لا يمكن أن تتأتى عن الرجل وحده ، ما لم تقف إلى جانبه

---

١. محمد عقلة ، **نظام الأسرة فى الإسلام** ، ج ٢ ، ٢٠٩ .

امرأة ملتزمة ب {لا إله إلا الله} ، وتطالبه بإقامة الدين في بيت زوجها ، وفي حياة ولدها ، وفي كل المجتمع ، إن المرأة المسلمة مسؤلة عن ضعف الرجل المسلم ، والأم المسلمة ، وضعف المجتمع ، وهذه المسؤلية تبدأ من ساعة رضاها بمن لا يصلي زوجا ، ويالها من ساعة عظيمة حين ترفض مثل هذا ، ولو قال لها وليها أنه مثقف ، وذو راتب ضخم ، وتقول : أنا مسلمة لن أتزوج إلا مسلما أتعاون وإياه على بناء وإنشاء حضارة الإسلام ، وأمة الإسلام ، وأرفض الانتقال لأسرة لا تتمسك بدينها ، لأنني اقتنعت بأنني مسلمة ، وعلى أبي وأخوتي تصحيح تصورهم الخاطىء للرجل الكفء حقا ، فلن انتكس وأتردد ، وأتزوج رجلا غير مطيع الله سبحانه وتعالى (١) .

ثانياً : نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة :

في نظرته إلى المرأة نجد الإسلام يراعي ناحيتين :

١ - إن كلا من الذكر والأنثى جنس آدمي ، فهما ولد أدم ومن طينته ، قال الله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَارِجَالاً**

---

١. زينب الغزالي ، **مجلة المعرفة مقال بعنوان (مسؤلية المرأة المسلمة)** ، عدد ٩- ١٣٩٣هـ ، ص- ١٧-٢٣ .